@ 87 @ المبالغ أن جف خلافاً لمحمد وكذا إن لم يجف عند أبي يوسف وبه يفتي وإن تنجس بمائع فلا بدّ من الغسل والمني نجس ويطهر أن يبس بالفرك ، وإلا يغسل والسيف ونحوه بالمسح